

نبذة عن قسم المكافآت

أولاً : أهداف القسم :

- 1-الاهتمام بكل ما يتعلق بالمكافآت الشهرية لطلاب وطالبات الجامعة .
- 2-حل المشاكل التي تتعلق بمكافآت الطلاب والطالبات .
- 3-الاهتمام بكل ما يتعلق بالبدلات الخاصة والمكافآت لطلاب وطالبات الدراسات العليا .
- 4-الاهتمام بكل ما يتعلق بمكافآت ذوي الاحتياجات الخاصة لطلاب وطالبات الجامعة .
- 5-الاهتمام بكل ما يتعلق بمكافآت وبدلات طلاب المنح الخارجية .
- 6-إصدار البطاقات للطلبة المستجدين وتسليمها .

ثانياً : مهام قسم المكافآت :

- عمل اللازم حيال استخراج بطاقات الصراف الآلي والأرقام السرية لجميع الطلبة .
- رفع المسيرات الشهرية لجميع الطلبة .
- 3-تغذية مكافآت الطلبة الشهرية في أرصدتهم .
- 4-استقبال معاملات الطلبة من ناحية المكافآت المتأخرة والتأكد من استحقاقها .
- 5-مخاطبة البنك المتعاقد مع الجامعة في ما يتعلق في صرف البطاقات وأسباب تأخير نزول المكافآت .

ثالثاً : شروط صرف المكافآت :

- 1-أن يكون الطالب / الطالبة منتظماً في الدراسة .
- 2-أن يكون الطالب / الطالبة سعودي الجنسية أو من أم سعودية أو منحه ثقافية خارجية (غير سعودي) .
- 3-أن لا يكون الطالب / الطالبة موظفاً .

رابعاً : أسباب توقف صرف المكافأة :

- 1- تدني معدل الطالب / الطالبة التراكمي اقل من (٢ .)
- 2-الاعتذار أو التأجيل أو الانقطاع من أي فصل دراسي أو الرسوب .
- 3-انتهاء المدة النظامية المقررة من قبل الكليات .
- 4-حصول الطالب / الطالبة على قرار تأديبي لمخالفة أنظمة الجامعة .

خامساً : مكافأة الامتياز :

- 1-تصرف للطالبة ما مقداره (١٠٠٠) ريال فقط عن كل فصلين متتاليين (الأول والثاني) وليس (الثاني والأول) حصل فيها على معدل تراكمي خلال هذه السنة (٤,٥٠) فأكثر عدا الفصل الصيفي .

سادساً : ذوي الاحتياجات الخاصة :

- 1-بديل قارئ (٣٦٧٠) ريال تمنح للطالب / الطالبة حسب فئة الإعاقة يشترط إحضار تقرير طبي مصدق من مستشفى حكومي ويكون حديث .
- 2-بديل إعاقة (١٥٠٠) ريال تمنح للطالب / الطالبة حسب الإعاقة يشترط إحضار تقرير طبي مصدق من مستشفى حكومي ويكون حديث .
- 3-بديل كفيف (٥٢٤٠) ريال تمنح للطالب / الطالبة حسب الإعاقة ويشترط إحضار تقرير طبي مصدق من مستشفى حكومي ويكون حديث .

سابعاً : طلبة الدراسات العليا :

- 1-يصرف مكافأة شهر واحد كبديل كتب ومراجع (٩٠٠) ريال في نهاية كل سنة .
- 2-يصرف مكافأة مقطوعة كبديل طباعة الرسالة (٣٠٠٠) ريال لطلبة الماجستير و (٤٠٠٠) ريال لطلبة الدكتوراه وتصرف مرة واحدة عند انتهاء مناقشة الرسالة واستلام الوثيقة بموجب خطاب من عمادة الدراسات العليا يفيد بذلك مع استيفاء أحكام وشروط الصرف لدى قسم المكافآت .

ثامناً : بعض اللوائح المنظمة للمكافآت :

-لا تصرف المكافأة للطالب الذي تجاوز المدة النظامية
(المدة النظامية : مدة البرنامج المقرر للتخرج حسب الخطة
الدراسية المعتمدة من قبل الكلية.)

-تحسب فترة الاعتذار ضمن المدة النظامية .
(الاعتذار : عدم الاستمرار في دراسة فصل دراسي دون أن يعد
الطالب راسباً إذا تقدم بعذر مقبول ، وذلك قبل بداية الاختبارات
النهائية . مع مراعاة انه لا تصرف مكافأة الطالب / الطالبة المعتذر
من تاريخ الاعتذار ولا تسترجع المكافآت التي صرفت له خلال
دراسته حتى تاريخ اعتذاره .)

-لا تحسب فترة التأجيل ضمن المدة النظامية .
(التأجيل : تأجيل الدراسة قبل بدء الفصل الدراسي لعذر مقبول
على أن لا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة
فصول غير متتالية .)
في حالة تلف أو فقدان بطاقة الصراف أو نسيان الرقم السري
للبطاقة عليه الدخول على البوابة الإلكترونية الخاصة بالطالب
واختيار نوع الطلب المناسب (بدل فاقد - بدل تالف - تجديد -
نسيان الرقم السري) مع حفظ الطلب وسوف يتم
إصدارها بمره اقصاها (٣٠) يوم من تاريخ الطلب .

مميزات واحكام استخدام خدمة بطاقة مدفوعات الجهات التعليمية والجامعات (بطاقة الطالب مسبقة الدفع)

مقدار الرسوم	البند	نوع الرسوم
50ريال	في حالة فقدان أو تلف أو نسيان الرقم السري أو	رسوم إعادة الإصدار

		سحب الصراف الآلي للبطاقة بسبب من الطالب	
2	رسوم السحب النقدي	السحب من الصراف الآلي عن كل عملية سحب خارج بنك الراجحي بعد العملية الرابعة شهرياً	2ريال لكل عملية
3	رسوم الإستعلام عن الرصيد	في حال الإستعلام من الصراف الآلي عن كل عملية إستعلام يقوم بها من جهاز الصراف لبنك محلي (غير اجهزة بنك الراجحي)	0.80 عن كل عملية
4	رسوم السحب الدولي	السحب من أجهزة صراف البنوك الدولية	25ريال عن كل عملية
5	إختلاف العملة	في حال قيام حامل البطاقة (الطالب) بإستعمالها في مشتريات أو خدمات تختلف عملتها عن عملة بطاقته (الريال السعودي)	يخصم من البطاقة بالريال السعودي فوراً بسعر صرفها حينئذ إضافة إلى ١,١٥% من المبلغ مقابل رقم المصدر الإختياري (OLF) ويتحمل حامل البطاقة (الطالب) الفروق المترتبة على إختلاف أسعار الصرف بين العملات

أحكام استخدام خدمة بطاقة مدفوعات الجهات التعليمية والجامعات

بطاقة الطالب مسبقة الدفع وشروطها:

يسر عمادة القبول والتسجيل وبالتعاون مع مصرف الراجحي أن تصدر بطاقة مدفوعات الجهات التعليمية والجامعات - بطاقة الطالب مسبقة الدفع التي تمكن حاملها من السحب النقدي من مكائِن الصراف الآلي، والحصول على السلع والخدمات المتاحة شرعاً وغيرها من العمليات المتاحة من المصرف. ويخضع التعامل بهذه البطاقة لما يأتي:

أولاً:

يزود المصرف حامل البطاقة (الطالب) ببطاقة مدفوعات الجهات التعليمية والجامعات - بطاقات الطالب مسبقة الدفع التي تحمل شعار الشبكة السعودية للمدفوعات وشعار شبكة الفيزا، كما يزوده برقم تعريف شخصي (رقم سري) يمكنه من تنفيذ العمليات المتاحة بالبطاقة، وبهذا يكون حامل البطاقة (الطالب) مخولاً باستخدام البطاقة في تنفيذ العمليات الآتية:

*السحب النقدي من أجهزة الصراف التي تحمل شعار الشبكة السعودية للمدفوعات وشعار شبكة الفيزا سواءً كانت تلك الأجهزة داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها بما لا يتجاوز الرصيد النقدي للبطاقة.

*شراء السلع والخدمات بواسطة أجهزة نقاط البيع التي تحمل شعار الشبكة السعودية وشعار شبكة الفيزا سواءً كانت تلك الأجهزة داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها بما لا يتجاوز الرصيد النقدي للبطاقة.

*عمليات أخرى لا تتجاوز الرصيد النقدي للبطاقة من خلال أجهزة الصراف الخاصة بالمصرف وهي:

أ - تسديد فواتير الخدمات العامة.

ب - التحويلات.

ج - طلب كشف حساب مختصر.

د- تغيير الرقم السري.

هـ - إدخال رقم الجوال الخاص بعمليات حامل البطاقة (الطالب) الإلكترونية

والهاتفية وعنوانه وبياناته أخرى.

*الاشتراك في جميع القنوات والخدمات الإلكترونية التي يتيحها

المصرف كالهاتف المصرفي والجوال والإنترنت، وتفعيل هذه الخدمات وإعادة ادخال الأرقام السرية لها وتنفيذ جميع الصلاحيات المتاحة من خلالها كسداد الفواتير وأي خدمات أخرى قد يتيحها

المصرف على القنوات الإلكترونية وفقاً للأنظمة واللوائح الصادرة من مؤسسة النقد العربي السعودي.

ثانياً:

يتعهد حامل البطاقة (الطالب) بعدم استخدام البطاقة في تنفيذ مشتريات وخدمات محرمة شرعاً.

ثالثاً:

يخصم من بطاقة (الطالب) جميع ما يترتب على استخداماتها سواءً كانت في حالات السحب النقدي والشراء أو أي عمليات أخرى. وسواءً كانت ذلك عن طريق البطاقة مباشرة أو عن طريق الخدمات الإلكترونية المفعلة عن طريقها، ويكون حامل البطاقة (الطالب) في كل الأحوال مسؤولاً مسؤولية كاملة عن جميع الاستخدامات والالتزامات التي تنشأ عن استخدام البطاقة.

رابعاً:

عدم الإخلال بما ورد في المادة (ثانياً) يفوض حامل البطاقة (الطالب) المصرف بخصم ما يدفعه المصرف من فروق مترتبة على تباين أسعار العملات واجور تحويل داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها وللشركات الدولية المالكة لشبكات التعامل ، وذلك طبقاً لتقارير التسوية الخاصة بالشبكة السعودية للمدفوعات الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي ، بالإضافة إلى أي رسوم تطلبها الشركات الدولية فيما يتعلق باستخدام البطاقة.

خامساً:

يلتزم حامل البطاقة (الطالب) بالرسوم التالية:
أ - رسم إعادة الإصدار في حالة فقدان البطاقة ، أو تلفها ، أو نسيان الرقم السري ، أو سحب الصراف الآلي للبطاقة بسبب من الطالب وقدرة (٥٠ ريال).

ب - رسم السحب النقدي من الصراف الآلي على كل عملية سحب يقوم بها من جهاز الصراف لبنك محلي (في غير أجهزة مصرف الراجحي) بعد العملية الرابعة شهرياً يقوم بها وقدرة (٢,٠٠ ريال) عن كل عملية.

ج - رسم الاستعلام عن الرصيد من الصراف الآلي على كل عملية استعلام يقوم بها من جهاز صراف لبنك محلي (في غير

أجهزة مصرف الراجحي) بعد العملية الرابعة شهرياً وقدره (٠,٨٠ ريال) عن كل عملية.
د - رسم السحب النقدي من أجهزة صراف البنوك الدولية (خارج المملكة) وقدره ٢٥ ريال عن كل عملية سحب.

سادساً:

في حال قيام حامل البطاقة (الطالب) باستعمالها في مشتريات أو خدمات تختلف عملتها عن عملة بطاقته (بالريال السعودي) فسيتم الخصم من البطاقة بالريال السعودي - فوراً بسعر صرفها حينئذ - إضافة إلى (حتى ١,١٥%) من المبلغ مقابل رقم المصدر الاختياري (Olf) حسب الجدول التوضيحي أدناه، ويتحمل حامل البطاقة (الطالب) الفروق المترتبة على اختلاف أسعار الصرف بين العملات.

جدول بياني يوضح عملية حساب رسم المصدر الاختياري:

المبلغ المستحق	رسم المصدر الإختياري	المبلغ بالريال	سعر الصرف	مبلغ العملية
379.31	$375 * 1.15\% = 4.31$	375 ريال	3.75 ريال/دولار	100 دولار أمريكي

يعتبر هذا مثلاً لتوضيح طريقة تحويل العملة وليس سعر الصرف الحقيقي.

سابعاً:

يلتزم حامل البطاقة (الطالب) بإبلاغ المصرف فور تعرضه لأي من الحالات الآتية:
أ - احتجاز البطاقة في جهاز صرف آلي سواء كان تابعاً للمصرف أو غير تابع لها.
ب - عدم تحصيل المبلغ النقدي المسحوب من الجهاز.
ج - اكتشاف خطأ في تسجيل القيود على البطاقة نتيجة لاستخدام أجهزة الصراف الآلي.

ثامناً:

في حال التعارض بين شكوى حامل البطاقة (الطالب) وسجلات المصرف فيما يتعلق بالمبالغ المجملة على البطاقة : فإن

سجلات المصرف هي المعتمدة وتكون ملزمة لحامل البطاقة (الطالب) ما لم يثبت خلاف ذلك.

تاسعاً:

يحق لحامل البطاقة المطالبة عن حدوث خطأ في الكشوفات في مدة لا تزيد عن ١٨٠ يوماً من تاريخ حدوث الخطأ المحتج عليه.

عاشراً:

يلتزم حامل البطاقة (الطالب) بعدم التصريح لغيره باستخدام البطاقة، أو الإفصاح له عن الرقم السري الخاص به ، ويتحمل حامل البطاقة (الطالب) لوحده أي مسؤولية عن أي أضرار أو نتائج تترتب على عدم التزامه بذلك ، دون أن يتحمل المصرف أي مسؤولية أو أضرار تترتب على حامل البطاقة (الطالب) لأجل ذلك .

الحادي عشر:

تمتد صلاحية البطاقة حتى تاريخ التخرج المتوقع لحامل البطاقة (الطالب) وتجدد هذه المدة في حال استلام المصرف لإشعار من قبل الجهة التعليمية بتغيير تاريخ التخرج المتوقع.

الثاني عشر:

يلتزم حامل البطاقة (الطالب) في حال فقدان البطاقة أو سحبها من قبل صراف آلي سواء كان تابعاً للمصرف أو غير تابعاً لها أو سرقة البطاقة بإبلاغ الجامعة فوراً وخطياً أو إبلاغ المصرف على الهاتف المجاني للمصرف بالاتصال من خلال الهاتف الثابت على الرقم (8001240075) ، أو من خلال الجوال على الرقم (920011130) ويظل مسؤولاً عن تحمل أي مبالغ أو أضرار تترتب على ذلك حتى تاريخ تبليغ حامل البطاقة (الطالب) عن فقدان بطاقته أو سحبها من قبل صراف آلي أو سرقتها ، ولن يتم إصدار بطاقة بديلة عن البطاقة المفقودة أو المسروقة أو المسحوبة ما لم يطلب ذلك عن طريق الجامعة.

الثالث عشر:

تخضع هذه الشروط والأنظمة واللوائح الصادرة من مؤسسة النقد العربي السعودي بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

الرابع عشر:

للمصرف الحق في إلغاء البطاقة في حالة مخالفة حامل البطاقة (الطالب) لأي من هذه الشروط والأحكام أو لسوء الاستخدام أو لغير ذلك من الأسباب التي يقدرها ويرأها المصرف ، ويتعهد حامل البطاقة (الطالب) حينئذ برد البطاقة إلى الجهة الحكومية دون أن يؤثر هذا الإلغاء على التزامه بسداد جميع ما ترتب من مبالغ ورسوم على البطاقة قبل الإلغاء.

الخامس عشر:

للمصرف الحق في تعديل هذه الأحكام والشروط بما لا يخالف الأحكام الشرعية الإسلامية وبما لا يخل بحقوق حامل البطاقة (الطالب) المكتسبة من هذه الأحكام والشروط خلال مدة صلاحية البطاقة ، ومع مراعاة ما تحتمه هذه الأنظمة المعمول بها بشأن الإبلاغ والإعلان عن تعديل الشروط.

السادس عشر:

يقر حامل البطاقة (الطالب) بأن جميع المعلومات والبيانات الشخصية كاملة وصحيحة ، وأنه سيقوم بإبلاغ الجهة التعليمية خطياً بأي تغيير فيها مع تحمله أي أضرار وتبعات تترتب على إهماله في ذلك ، كما يقر أنه أطلع على أحكام استخدام البطاقة وشروطها ويعد توقيعه التزاماً قائماً غير قابل للإلغاء بموجب هذه الأحكام و الشروط.